الحركة التجارية لمدينة البصرة من خلال قانون نامه ولاية البصرة لعام ٩٥٩هـ / ١٥٥٢م

د/ فيصل عبد الله الكندري

قسم التاريخ

كلية الآداب

جامعة الكويت

الحركة التجارية لمدينة البصرة من خلال قانون نامه ولاية البصرة لعام ٩٥٩هـ/١٥٥٢م

د. فيصل عبد الله الكندري
قسم التاريخ - كلية الآداب
جامعة الكويت

المقدمة :

لا يزال تاريخ الخليج العربي يعاني من قلة الباحثين الذين يحاولون سبر غوره لكشف أسراره ولاسيما في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي ويعود سبب إعراض الباحثين عن الكتابة حول القرن المذكور هو تدخل لغات أخرى غير العربية وهي اللغة البرتغالية واللغة العثمانية ، وبما أننا من المتخصصين بالتاريخ العثماني رأينا بأن نبحث في الأرشيف العثماني للكشف عن المصادر العثمانية الجديدة والتي نستطيع أن نميط اللثام عن شئ من تاريخ الخليج خلال القرن المذكور .

وعثرنا منذ سنوات على وثائق جديدة بتاريخ منطقة الخليج ، وهي تتعلق بأهم مجموعة من مجموعات الأرشيف العثماني ، وهي التي تعرف باسم دفاتر الطابو تحرير، وهي عبارة عن السجلات التي كانت تعدها السلطات العثمانية للبلاد المفتوحة ، بحيث يحدد فيها نظام ملكية الأرض ، ومقدار الضريبة المفروضة عليها ، وكشف بأسماء الذكور القانطين بها ، وكان يطلق على هذه العملية اسم "تحرير" أو التعداد في عرفنا الحالي ، وليس هدف الدراسة هنا التعليق على أهمية دفاتر الطابو تحرير ، ولكن يكفينا حديثاً للتدليل على أهمية هذا المصدر أنه الوحيد الذي يحتوي على معلومات تفصيلية عن تعداد السكان ونشاطهم التجاري خلال الفترة المذكورة .

وتشير الفهارس العثمانية إلى وجود أربعة دفاتر بالبصرة وهي : ٢٨٢ و ٣١٣ و ٥٣٤ و ١٠٢٢ وبرجوعنا إلى جميع الأرقام المذكورة لاحظنا بأن الدفتر الأول هو الأضخم،

ويحتوي على معلومات كثيرة تفصيلية ، أما البقية فهي عبارة عن عدة وريقات ، وهي بذلك لا تعتبر دفتراً أو سجلاً لولاية البصرة .

وكنا قد نشرنا منذ بضعة سنوات قانون نامه لواء القطيف والذي استليناه من " قانون نامه البصرة" دفتر رقم ٢٨٢[1] ويحتوي الدفتر على ٣٤٠ صفحة ، وهو مكتوب بحبر أسود وبخط شكسته ديواني (وهو الخط الديواني عندما يكتب بصورة سريعة) وكتبت الأرقام بخط أقرب ما يكون على اللغة الفارسية وينقسم هذا الدفتر إلى الأقسام التالية :

١. قانون نامه ولاية البصرة : ويبدأ بذكر أسس وقواعد جباية الضرائب وهو يشمل الصفحات من ٢-١١ .
٢. دفتر إجمال ولاية البصرة : وهو ذكر مختصر لإجمالي إيرادات وصادرات الولاية وتغطي الصفحات من ١٢-٣٦ .
٣. دفتر مفصل ولاية البصرة : ويذكر هنا تفصيل ما ذكر موجزاً في البند السابق وهو يشمل الصفحات من ٣٨-٢٤٠ وتشير افتتاحية دفتر المفصل على تاريخ القيام بمهمة تحرير هذا الدفتر فيقول بأنه تم أثناء حكم السلطان سليمان بن سليم الأول في أوائل شهر رجب سنة ٩٥٩هـ/أواخر ١٥٥٢م ، ولم يذكر أسم من قام بتحرير الدفتر .

ونظراً لضخامة حجم الصفحات التي تغطي ولاية البصرة رأينا بأن نأخذ منه ما يتعلق بالتجارة البحرية لولاية البصرة ، لما لها من أهمية خاصة لتوضيح أهمية ميناء البصرة التجاري ودوره في التواصل التجاري مع موانئ المنطقة وسواحل الهند الغربية . كما نستطيع أن نتحقق مكن صحة المقولة التي تزعم بنجاح البرتغاليين في فرض هيمنة قوية على تجارة الشرق ، وتمكنها من تحويل التجارة إلى طريق رأس الرجاء الصالح .

---

(1) لمعرفة طريقة تحرير هذه الدفاتر أنظر : فيصل الكندري ، "قانون نامه لواء القطيف لعام ٩٥٩هـ/١٥٥٢م " ، المجلة التاريخية العربية للدراسات العثمانية ، العدد ١٥-١٦ ، أكتوبر – نوفمبر ١٩٩٧ ، تونس : مدينة زغوان : مؤسسة التميمي للبحث العلمي والمعلومات ، ص ٣٣٩-٣٦٥ .

كما نستطيع أن نعرف فيما إذا فقدت البصرة أهميتها التجارية أم أنها ظلت محافظة على مكانتها بين موانئ الشرق رغم الحصار البرتغالي المفروض على الحركة التجارية للسفن الآسيوية ولاسيما الإسلامية منها . آملين أن يسعفنا الوقت لنشر بقية الدفتر في أعمال أخرى .

وتطرقت الدراسة لتبيان أولاً كيفية سيطرة العثمانيين على مدن العراق واحدة بعد الأخرى فكانت البداية مع بغداد عام ١٥٣٤م فالبصرة والأهوار . ثم تناولت الدراسة ثانياً المحطات التي كانت على اتصال بولاية البصرة وهي الهند وبلاد الشام والعرب البدو وبلاد فارس ونجد والإحساء والمناطق المجاورة للبصرة، وتوضح الدراسة نوعية السلع التي كانت من كل منطقة والضريبة المفروضة عليها .

ونظراً لما للجداول من أهمية كبيرة في توضيح المعلومة فقد تم وضع معلومات القانون في جداول ليسهل قراءتها ، وقد زودت الدراسة بترجمة كاملة باللغة العربية لبنود من قانون نامه ولاية البصرة والتي لها علاقة مباشرة بالحركة التجارية ، وألحقت بصورة نامه ولاية البصرة في نهاية البحث .

العثمانيون ومدينة بغداد :

رغم انتصار السلطان سليم[٢] على الشاه إسماعيل الصفوي في معركة جالديران عام ٩٢٠هـ/١٥١٤م ظل الصفويون يسيطرون على بلاد الرافدين[٣] والخليج العربي ، وعلى أية حال فإن العثمانيين دخلوا في نزاع جديد مع الصفويين في عام ٩٤٠هـ/١٥٣٤م.

---

(2) السلطان سليم : وهو ابن السلطان بايزيد الثاني ، وهو تاسع سلاطين الدولة العثمانية ، ولقب بياوز أي القاطع، حكم الدولة خلال الفترة ما بين ٩١٨ – ٩٢٦هـ/١٥١٢-١٥٢٠م .

(3) يجنح بعض الكتاب من أمثال صالح أوزبران إلى غستخدام مصطلح العراق بدلاً من بلاد الرافدين ، وفي الواقع إن العراق كمصطلح سياسي كما نعرفه اليوم لم يظهر إلا في عام ١٩٣٢م ، ولكن عند قدوم العثمانيين للمنطقة فقد كان هناك عراقان : عراق العجم وعراق العرب .

Salih Ozbaran, Ottoman Turks and the Portuguses in the Persian Gulf : 1534-1581, ph.D. thesis, University of London, 1969 , p28

توافرت هناك عدة عوامل ساهمت في تجدد القتال بين الطرفين هذه المرة من جملتها الرغبة في السيطرة على طرق التجارة القديمة ولا سيما طريق الحرير الذي يسير من مدينة تبريز إلى مدينة بورصة ، وكذلك الحال بالنسبة لطريق التوابل القادم من غرب الهند إلى البصرة فبغداد إلى حلب[٤].

أما عن السبب الحقيقي وراء حالة الحرب هي رغبة الزعيم الكردي شرف خان حاكم بتليس في الانضمام للجانب الصفوي . وعلى الجانب الآخر فإن علما خان كان أميراً ذا مكانة للحدود الصفوية والذي قبل بالسيادة العثمانية[٥]. هذا بالإضافة على ما قام به تكه لي أولامه بيك حاكم أذربيجان حيث برهن بإنضمامه للعثمانيين بالإعتداء على الأراضي الصفوية [٦].

وفرض علما خان حصاراً حول مدينة بتليس في الوقت الذي خرج فيه الصدر أعظم داماد إبراهيم باشا[٧] وقائد القوات العثمانية من استانبول متوجهاً إلى بتليس ، وبينما كان الصدر الأعظم يواصل سيره شرقاً وصلته الأنباء بمقتل شرف خان وأن ابنه شمس الدين قد حل مكانه كحاكم على بتليس ، وواصل إبراهيم باشا سيره وبعد أن رتب أمور بتليس خرج بإتجاه حلب فوصلها في شوال ٩٤٠هـ/أبريل ١٥٣٤م [٨] .

---

(4) S. Ozbaran , Osmanli lmparatorlugu ve Hindustan yolu , Tarih Dergisi, XXXl (1977) , p28.

(5) المرجع السابق ، ص٢٩ .

(6) نظمي زاده أفندي ، كلشن خلفا ، ترجمة م. نورس (بغداد ، ١٩٧١) ص ١٩٧ .

(7) إبراهيم باشا : وهو من عبيد السلطان ، سليمان تولى الصدارة عام ٩٣٩هـ/١٥٢٣م بعد بير محمد باشا استمر بالصدارة حتى عام ٩٤١هـ/١٥٣٥م عندما قتل بناءً على أوامر السلطان ، قطب الدين النهروالي ، الإعلام بأعلام بيت الله الحرام ، بيروت : مكتبة خياط ، د.ت ، ص ٢٩٦-٢٩٩ .

(8) Ozbaran , Osmanli lmparatorlugu ve hindustan Yolu , 29

ومن هناك أخذ يجهز جيوشه ويجمع معلومات عن الصفويين[٩] ، وأرسل رسالة إلى السلطان سليمان[١٠] يطلب فيها قدومه للمشاركة في الحملة ،وغادر السلطان سليمان أسكدار على رأس حملة أخرى في أواخر عام ٩٤٠هـ/١٥٣٤م[١١] . وفي الوقت نفسه بدأ إبراهيم باشا تحركاته بإتجاه مدينة تبريز التي دخلها دون إراقة دماء في محرم ٩٤١هـ/يونيو ١٥٣٤م ، وفي سبتمبر لحق السلطان إبراهيم باشا بالقرب من مدينة تبريز، وسارت القوات العثمانية المتحالفة من تبريز بإتجاه مدينة بغداد[١٢].

كانت بغداد قبيل هذه الأحداث تحكم من قبل زعيم كردي يعرف باسم ذو الفقار ، وعندما أرسل ولاءه للسلطان سليمان أستولى الشاه طهماسب[١٣] على بغداد وعين عليها تكه لي محمد خان في عام ٩٣٦هـ/١٥٣٠م[١٤] . وعندما رأى محمد خان كيف أن قوات الشاه هزمت شر هزيمة قرر بأن يرسل مفاتيح مدينة بغداد إلى السلطان سليمان ، فدخل إبراهيم باشا مدينة بغداد في ٢٢ جمادى الأولى ٩٤١هـ/٣٠ نوفمبر ١٥٣٤م دون مقاومة تذكر ، ولبعد يومين لحقه السلطان سليمان [١٥].

---

(9) Tayyib Gokbilgin , "Arz ve Raporina gore Ibrahim Pasa'nin lrakeyn Seferindeki ilk Tedbirleri ve Futuhati " , Belleten , XXl , sayi 81-84 (Ankara , 1957) s 450 .

(10) السلطان سليمان : وهو ابن السلطان سليم الأول ، وهو عاشر سلاطين الدولة العثمانية ، وحكم خلال الفترة ما بين ٩٢٦–٩٧٤هـ/١٥٢٠–١٥٦٦م ، بلغت الدولة العثمانية أقصى اتساع لها في عهده ، وله العديد من التشريعات القانونية إذا عرف باسم القانوني .

(11) عباس عزاوي ، تاريخ العراق بين إحتلالين ، ج٤ (بغداد ، ١٩٤٩) ص ٢٣ .

(12) المرجع السابق ، نفس الصفحة ، نصوح مطراقجي ، بيان منازل سفر عراقين ، تحقيق هـ يوردايدن H.Yurdaydin أنقرة ١٩٧٦ ، ص ٣٩٦ .
Ozbaran , Osmanli lmparatorlugu ve hindustan Yolu , 29

(13) حكم بعد والده الشاه إسماعيل الصفوي في عام ٩٣٠هـ/١٥٢٤م .

(14) نظمي زاده أفندي ، كلشن خلفا ، ص ١٨٧–١٨٨ .

(15) فريدون بك ، منشآت السلاطين ، ج١ (استانبول ، ١٢٧٤) ص٥٩١ ، عباس عزاوي ، تاريخ العراق بين إحتلالين ، ج٤ ، ص٩٢ .

أما محمد خان فقد أخذ عائلته وأتباعه وتوجه إلى البصرة ومنها إلى بلاد فارس[١٦]. ومكث السلطان سليمان في بغداد لبعض الوقت حيث زار أضرحة العلماء والصالحين، ونظم الأمور الإدارية[١٧] . وعين سليمان باشا أول بكلر بك (أمير الأمراء أو والي) عثماني على مدينة بغداد .

العثمانيون والبصرة :

بعد نجاح السلطان سليمان في دخول بغداد عام ١٥٣٤ دون مقاومة تذكر أقام بها عدة شهور لتسيير أمورها ، وأثناء هذه المدة أرسل راشد بن مقامس حاكم البصرة مفاتيح المدينة مع أبنه مانع الذي ارسله والده ليقدم ولاءه وإخلاصه للسلطان سليمان[١٨]، وطلب راشد أيضاً من السلطان بأن يساعده في حروبه ضد الشيعة في أطراف البصرة[١٩] .

إلا أن بعض المصادر التاريخية تُجمع على أن إسم السلطان العثماني قُرأ في خطبة الجمعة وظهر على العملة في عام ٩٤٥هـ/١٥٣٨م [٢٠].

---

(16) نظمي زاده أفندي ، كلشن خلفا ، ص ١٩٩ ، نصوح مطراقجي ، بيان منازل سر عراقين ، ص١٤٠ ، عباس عزاوي ، تاريخ العراق بين إحتلالين ، ج٤ ، ص٢٨ .

(17) فريدون بك ، منشآت السلاطين ، ج١ ، ص٥٩٢ — ٥٩٤ ، يجوي تاريخي ، ج١ ، ١٠١ ، عباس عزاوي ، تاريخ العراق بين إحتلالين ، ج٤ ، ص ٣٠ — ٤١. (أنظر : فريدجون بك ، منشآت السلاطين ، ج١ ، استانبول ، ١٢٧٤ ، ص ٥٩٤ ، عباس عزاوي ، تاريخ العراق بين إحتلالين ، ج٤ ، ص٤٥) خرج السلطان سليمان من بغداد إلى تبريز فدخلها للمرة الثانية وعبر منها إلى استانبول فوصلها عام ٩٤٢هـ/١٥٣٦م (أنظر : عباس عزاوي ، تاريخ العراق بين إحتلالين ، ج٤ ، ص٤٤).

(18) نظمي زاده افندي ، كلشن خلفا ، ص٩٤ .

(19) S. Ozbaran , "Osmanli lmparatorlugu ve Hindustan yolu , "Tarih Dergisi, XXXI (1977) , p115 ..

ولا نعلم فيما إذا كان السلطان سليمان سليمان قدم له أية مساعدات .

(20) نظمي زاده افدني ، كلشن خلفا ، ص ١٩٩ ، ابن القملاس، ولاة البصرة ومتسلموها ١٤-١٣٣٣هـ (القاهرة ، ١٩٦١) ص ٥٥ ، عباس عزاوي ، تاريخ العراق بين إحتلالين ، ج٤ (بغداد ، ١٩٤٩) ، ص٤٦ ، Ozbaran , Ottoman Turks , 30 H. Huart , " Basra " lA , ll , 322

وظل ابن مقامس على علاقة حسنة مع العثمانيين حتى عام ٩٥٣هـ/١٥٤٦، عندا رفض راشد الإنصياع لأوامر الحكومة بإعادة بعض الفارين من بغداد إلى البصرة[٢١]، فما كان من إياس باشا ، بكلربك (أمير الأمراء أو والي) بغداد ، إلا أن قاد حملة وتمكن من ضم البصرة للأملاك العثمانية في نفس العام[٢٢] ، وعين بلال محمد باشا أول محافظ على البصرة ، وعاد إياس باشا إلى بغداد ليتلقى علاوة من الدولة وقدرها ٢٠٠,٠٠٠ أقجه . وفي وقت لاحق تحولت البصرة إلى ولاية ، ويعتبر بلال محمد باشا هو أول بكلر بك عليها[٢٣] ، كما احتفظت المدينة بحامية عثمانية بالمدافع لحمايتها من الأخطار .

القبائل العربية الموجودة في أطراف البصرة :

كانت الأطراف الشمالية من البصرة تتكون من الأهوار والمستنقعات المائية وهذه الأهوار عرفت باسم جزائر البصرة ، أو الجزائر الجديدة ، وذلك للتمييز بينها وبين الجزائر الغربية في شمال أفريقيا ، وأطلق مصطلح الجزائر على المنطقة الشمالية للبصرة ، وكانت المدن والقلاع الموجودة في منطقة الجزائر محاطة بالمياه ، لذا كانت هناك مشقة في الوصول إليها [٢٤].

أثناء إقامة السلطان سليمان في بغداد تلقى ولاء الخضوع عرب الجزائر ، وكان قائدهم يعرف بإسم علي بن عليان[٢٥] ، وساءت العلاقة بين الإثنين عندما شارك ابن

---

(21) ابن قمـلاس ، ولاة البصـرة ومتسـلموها ، ص ٥٦ ، Ozbaran , Ottoman Turks , 31 & Ozbaran , " Osmanli lmparatorlugu ve Hindustan Yolu " , 115 .

يقول أوزبران هنا بأنه في هذا الوقت كان حاكم البصرة يعرف باسم يحيى بينما تجمع بقية المصادر بأن إياس باشا خرج للاقاة راشد بن مقامس وليس يحيى .

(22) نظمي زاده أفندي ، كلشن خلفا ، ص٢٠١ ، عباس عزاوي ، تاريخ العـراق بـين إحـتلالين ، ج٤ ، ص٤٩ H.Huart , " Basra " iA , ll . 322 .

(23) Ozbaran , Ottoman Turks , 33

(24) Orhonlu & T. lsiksal , " Osmanli devrinde nehir naklyati arastirmalar Sicle ve Firat Nehirlerinde naklyat " , TD , Xlll , no 17-18 , (1968) 96 f.

(25) Ozbaran , " Osmanli lmparatorlugu ve Hindustan Yolu " , 115

عليان في تمرد راشد بن مقماس عام ٩٥٣هـ/١٥٤٦م ، الذي هاجم القوات العثمانية بجيش قوامه ٣٠٠٠ رجل ، فمني بهزيمة كبيرة[٢٦] ، كما أقام علاقات مع البرتغاليين، وأرسل رسالة على الحاكم البرتغالي في هرمز حاول إقناعه بالمجئ للبصرة لصد النفوذ العثماني المتنامي ، إلا أن البرتغاليين لم يلتفتوا لذلك ، ولم يقوموا بتحرك إلا في عام ٩٥٧هـ/١٥٥٠م[٢٧] .

كما أعلن ابن عليان تمرده على العثمانيين عام ٩٥٦هـ/١٥٤٩م في منطقة الجزائر، وقام بقطع كل خطوط الاتصال مع البصرة مما تسبب في إزعاج الدولة العثمانية، وهذا دفع السلطات العثمانية لأن تطلب من تمرد علي باشا محافظ بغداد لإخراج الجيوش ضد ابن عليان ، فذهب على واسط حيث انضم له سنجاق بك (أمير) المدينة في حصار ابن عليان الذي اتخذ من مدينة المُدينة[٢٨] قاعدة لعملياته ضد العثمانيين، وبعد يومين من الصراع منيت العشائر المتمردة بهزيمة وأجبرت على التفرق، وسقطت المُدينة في أيدي العثمانيين عام ٩٥٧هـ/١٥٥٠م، ولم ير على باشا فائدة من مطاردة عرب الجزائر الفارين لذا رجع على بغداد[٢٩].

---

(26) لم يكن د. أوزبران متأكداً من اسم ابن عليان الأول فأشار أولاً – دون الإشارة إلى أية مصادر – بأن اسمه عبد الحسين ، ويشير تارة أخرى بأن أسمه علي (Ozbaran , " Osmanli Imparatorlugu ve Hindustan Yolu " 118, 116n . 17 & Ozbaran , Ottoman Turks , 32 , 39)
وعلى الرغم من أن المصادر البرتغالية تقول بأنه كان يعرف بإسم علي ، إلا أن أوزبران يصر على إسم عبد الحسين (Ozbaran , Ottoman Turks , 32 , n. 13) .

(27) Ozbaran , Ottoman Turks , 39

(28) وهي تصغير للمدينة وهي القراءة الصحيحة ، أنظر : عباس عزاوي ، تاريخ العراق بين إحتلالين ، ج٤ ، ص٥٦ هامش رقم ١ .

(29) المرجع السابق ، ص٥٦ وما بعدها ى، نظمي زاده أفندي ، كلشن خلفا ، ص ٢٠٢ .

وفي عام ٩٦١هـ/١٥٥٤م أراد مصطفى باشا أمير أمراء البصرة أن يستولي على الهويزة لذا أرسل سيدي علي ريس[٣٠] – الملاح العثماني المشهور – لملاقاة ابن عليان وليمنعه عن القيام بأي عمل يراد به التأثير سلباً على البصرة ، فأخذ سيدي علي ريس خمس سفن مع بعض القوات من مصر التي بقيت هنا بعد حملة بيري ريس [٣١]. ونجح ابن عليان في إيقاع ضربة موجعة لقوات ريس وأجبره على التراجع بعد أن فقد أكثر من مائة من رماة البندقية (توفنكجي) وبذلك فشل علي ريس في مهمته [٣٢]. واستمر تمرد ابن عليان لفترة من الزمن ساعده في ذلك طبيعة الأهوار المائية ، وعجز الدولة عن إرسال قوات كافية لدحره [٣٣].

المحطات التي تتعامل مع البصرة :

يتضح لنا من قراءة قانون نامه البصرة بأن هناك سلعا تجارية عديدة كانت تأتي إلى ميناء البصرة من مختلف موانئ والمحطات التجارية ، وهي تنقسم على التالي :

---

(30) سيدي علي ريس : وهو علي بن حسين الشهير بكاتب رومي من أشهر البحارة ، قاتل تحت جناح خير الدين بربروسلا ، قاد اسطول عثماني لإخراجه من الخليج العربي على السويس وانتهى به المقام بالهند . لمزيد من المعلومات حوله وحول مامرته أنظر: كاتب جلبي ، تحفة الكبار : ص ٦٢ فيصل عبد الله الكندري ، رسالة السلطان القانوني إلى حاكم البحرين ، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، جامعة الكويت ، العدد ٧٧ ، أبريل ١٩٩٥ ، ص ٩٢ – ٩٦ ، سيدي علي ريس ، مرآت الممالك ، استانبول ، ١٣١٣ .

(31) بيري ريس : وهو محي الدين بيري بن حاجي محمد ولد في النصف الثاني من القرن الخامس عشر الميلادي ، وهو ابن أخ الملاح العثماني المشهور كمال ريس ، قاد أول حملة عثمانية ضد البرتغاليين في منطقة الخليج ، ولما عاد إلى القاهرة أعدم هناك ، لمزيد من المعلومات حوله أنظر : فيصل عبد الله الكندري ، الملاح والجغرافي بيري ريس : ت٩٦١هـ/١٥٥٤م ، الكويت : الجمعية الجغرافية الكويتية ، العدد ٢٣٤ ، ، ١٩٩٩ .

(32) علي ريس ، مرآت الممالك ، ص١٧ .

(33) استمر تمرد علي بن عليان حتى عام ٩٧٥هـ/١٥٧٦م حين حشدت الدولة قوات كبيرة بقيادة بكلر بك بغداد اسكندر باشا ، وتمكن من دحر ابن عليان ، لمزيد من المعلومات حول هذه الحملة أنظر : نظمي زاده أفندي ، كلشن خلفا ، ٢٠٧ ، عباس عزاوي ، تاريخ العراق بين إحتلالين ، ج٤ ، ص١٠٦ – ١٠٩ .

١- **الهند** : كان البصرة تستورد الأقمشة من الهند وهناك نوعين من الأقمشة وردت في القانون هي البز الرقيق ، والقماش الناعم ، وفرضت عليها السلطات العثمانية ضرورة دفع قطعة واحدة عن كل ١٢ قطعة ، وإذا لم يكتمل العدد ١٢ فهنا يسعر القماش ويتم دفع ١٠,٥ دهُينم عن كل ١٠٠ دهينم .

كما تستورد البصرة البهارات مثل : القرنفل والفلفل والقرفة وجوز الهند والهيل والصندل والعود والبنج (هو نبات البان نبات طبي عُرب بهذا الاسم) وسائر البهارات الأخرى فيتم تحصيل ١٠,٥ دهينم عن كل ١٠٠ دهينم [٣٤]. وحسبما ورد في القانون فإن كل دهينم يعادل أربع أقجه [٣٥].

هذا إضافة إلى مادة النيلة indigo (وهي مادة زرقاء أو نيلية اللون تستعمل في صبغ الملابس ، وهي تستعمل في هذه الأيام في بلدان الخليج العربي لإضفاء لون نيلي باهت على ملابس الرجال البيضاء ولا سيما الأثواب وأغطية الرأس) فعليه أن يدفع الرسوم المقررة عليه .

٢- **الشام وحلب** : يشير القانون إلى وجود بضاعة تجارية كانت تأتي إلى البصرة من محطات داخل أراضي الدولة العثمانية ولا سيما من ولا يتي الشام وحلب حيث كانت البصرة منها التالي :

الأجواخ والتافتة الشامية والأقمشة المقصبة والحرير المقصب والحرير المنسوج والسجاجيد ، وكانت الضرائب المفروضة عليها أقل من المنتجات الهندية حيث كانت الضريبة عبارة عن قطعة واحدة عن كل ٢٠ قطعة ، إذا لم تبلغ العشرين فإنها تسعر ، وعندها تصبح الضريبة ١ اقجه مقابل كل ٢٠ اقجه .

---

(34) BDA , Tapu Tahrir Defter 282 , s 2

(35) آقجه ، وهي عملة فضية صغيرة ، ضربت لأول مرة في عهد السلطان أورخان بن عثمان في عام ٧٢٩هـ/١٣٢٩م كانت تزن ٥ قيراط و٣ حبات أي ربع مثقال ، وتعادل ٤,٦١٨ ملغ ، لمزيد من المعلومات أنظر :
Mehmet Z. Pakalin Tarih Deyimleri ve Terimleri Sozlugu , c 1 , lstabul : 35 -Milli Egtim Basimevi , 1983 , s 32

ويشير القانون إلى ضرورة تحصيل ٢ آقجه و٢ منقور[٣٦] من قوافل الشام وحلب عن كل ثلاث حمولات يأتون بها وذلك رسوم طوافية وهو ما يسمى في عرفنا الحالي رسوم عبور [٣٧].

٣- **العرب البدو** : كانت البادية العربية لها دورها في تزويد البصرة بمنتجاتها مثل الصابون والدهون والعباءات العربية الشهيرة ، وكانت الرسوم المفروضة عليها تبلغ ١ ذهبي[٣٨] عن حمل بعير ، أما العباءات الصغيرة فكانت رسومها عبارة عن قطعتين منها .

٤- **موانئ بلاد فارس** : كانت بلاد فارس — أو بلاد العجم حسب ما ذكر في قانون نامه البصرة — من المحطات التي كانت تزود البصرة بالعديد من المنتجات الفارسية ولا سيما من الزنانير[٣٩] وماء الورد التي كانت تأتي من مدنتي شيراز ولار ، وكانت تحصل منها ١ قطعة عن كل ١٢ قطعة . أما إذا قلت عن الكمية المطلوبة فإنها تسعر وعندها يتم دفع ١٠,٥ دهينم عن كل ١٠٠ دهينم ، وإذا بلغت ١٠٠ يحصل منها ١ قطعة غلمانية [٤٠]. وورد في القانون بأن كل ٢ آقجه تعادل ١ غلمانية.

إضافة لذاك كانت شيراز محطة هامة لتزويد البصرة بالأقواس وكانت تحصل ١٢ آقجه عن كل ١٠٠ قوس يرد البصرة بواسطة السفن وذلك في حالة مبيتها في

---

(36) منقور (مانغرا أو مانغير) : وهي عملة قديمة من النحاس الخالص ، وتعادل ربع آقجه . أنظر : شمس الدين سامي ، قاموس تركي ، استانبول : اقدام مطبعة سي ، ١٣١٧ ، ص١٢٦٣ :

James Redhose , Turkish and English Lexicon , lstanbul : Cagri Yayinlari , 1978 , p 1663

(37) BDA , Tapu Tahrir Defter 282 , s 6

(38) ذهبي : (التون) وهي ربما كانت الليرة العثمانية لأنها كانت عملة ذهبية .

(39) زنانير : ومفردها زنار ، وهو حبل أو خيط يلبسه بعض النصارى أو الوثنين كدليل على التدين .

أنظر : شمس الدين سامي ، قاموس تركي ، ص٦٨٧ ، J. Redhose , Turkish and English Lexicon , p 1014

(40) BDA , Tapu Tahrir Defter 282 , s 2

ميناء البصرة (سيف) وإذا لم تمكث فيحصل منها فقط ٨ آقجه[٤١] . وهي ما تعرف في عرفنا اليوم باسم رسوم أرضية لأنها تبقى لوقت أطول لأن البضاعة تبين في الميناء إلى أن تغادر السفينة أو إلى أن يأتي صاحبها لإخراجها .

كما كانت مدينة أصفهان من أهم موارد\ تزويد البصرة بنسيج الحرير والأقمشة والملاءات والبز الأصفهاني الأزرق والأبيض ، وكانت تحصل منها قطعة قماش واحدة من كل ٢٠ قطعة ، وإذا لم يصل العدد إلى العشرين كانت تسعر ، ويحصل منها أربع آقجات مقابل كل ٨ آقجه .

أما مدينة مشهد فكانت مصدرا — مع مدينة الإحساء — لتزويد البصرة بالخيول الأصيلة ، وبلغت الرسوم المفروضة على تجارة الخيول الأصلية ٥٠ آقجه عن كل حصان أصيل ، كما كان يؤخذ من المشتري واحد على عشرين من قيمة الحصان.

ويضيف القانون بأن بلاد فارس كانت تأتي منها بضائع كثيرة مثل الدقيق والبندق والتوت والتين والزبيب والمشمش وغيرها ، وكان يحصل منها ١ عثماني[٤٢] و١ منقور . كما كانت تصل إليها أيضاً القطن والشعير والقمح ، وكان تحصل منها ٦ أوقية[٤٣] عن كل حزمة، وإذا زاد عددها عن ثمان حزم يحصل ٤

---

(41) BDA , Tapu Tahrir Defter 282 , s 7-8

(42) عثماني : يقول محمد بكالن بأنها عملة فضية تنسب إلى السلطان عثمان الثاني ، وقد صدرت عام ١٠٢٨هـ/١٦١٨م .

Mehmet Z. Pakalin , Tarih Deyimleri ve Terimleri Sozlugu , c 1 , s 736

وواضح أن هذا غير دقيق بدليل أن القانون الذين بين أيدينا أقدم من تاريخ تولية السلطان عثمان الثاني ، أما صاحب قاموس رد هاوس فيقول بأنها عملة عثمانية قديمة وهي الآقجه .

J. Redhoues , Turkish and English Lexicon, lstanbul: Cagri Yayinlari, 1978, p 1285 .

(43) أوقية (أوقه) : وهي وحدة وزن ، وتعادل وزن ٤٠٠ درهم أو ٢٠٨٣ باوند .

أنظر : شمس الدين سامي : قاموس تركي ، ص ٢١٣ ، J. Redhoues , Turkish and English Lexicon, p261

بطمان[٤٤] عن كل سفينة . أما خيوط الصوف الآتية من بلاد فارس فكان يحصل ٢ منقور عن كل بطمان .

٥- **الإحساء ونجد** : ذكرنا بأن الإحساء كانت من أهم موارد تزويد البصرة بالخيول العربية الأصلية ، ويشير القانون إلى أن شبه الجزيرة العربية كانت مصدراً لتزويد البصرة بالقماش الذي كان يصلها محملاً على ظهور الجمال منذ القدم ، وكانت تحصل ١ قطعة عن كل ٢٠ قطعة . كما أوضح القانون بأن العباءات العربية الكبيرة التي كانت ترد منها إلى البصرة كان يحصل عليها ٢ آقجه عن كل عباءة . وإذا كانت صغيرة فيؤخذ عليها ١ عثماني و١ هشتي[٤٥] . كما كانت تحصل ١ آقجه و١ هشتي عن كل عباءة مزدوجة (أو ضيقة) . كما كان يؤخذ ٤ عثماني عند دخول الشمط[٤٦] وخروجه . أما الخمار ففرضت عليه ٤ آقجات . كما كانت هاتين المنطقتين مصدراً حيوياً لتزويد البصرة بمادة النيلة وكان يحصل عليها ٤٨آقجه [٤٧].

٦- أما القطيف فنظرا لشهرتها بزراعة النخيل فقد ورد في القانون أنها كانت تزود البصرة بكميات من البلح ، وكان حصل منها ٢ هشتي عن كل حصة (خصاف) من البلح .

٧- المناطق المجاورة للبصرة : ويقصد بها تلك القريبة من ولاية البصرة وتمتد لغاية ولاية بغداد ، وما عداها فهي تعد مجاورة لها مثل الدورك والجزائر وبندر وششتر والحويزة وصدر سويب .

---

(44) بطمان : (باتمان) وهي وحدة وزن للحبوب ، ويختلف مقدارها من مكان لآخر ، وهي تتراوح ما بين ٢-٨ أوقية ، وتعادل من ٥٠٥ -٢٢ باوند ، أنظر : شمس الدين سامي ، قاموس تركي ، ص٢٥٨ : J. Redhoues , Turkish and English Lexicon, p370

(45) هشتي : وهي من العملات التي تم تداولها في البصرة ، ولم اقف على قيمتها ، ومن الاسم لا يستبعد أن تكون فارسية لأن كلمة هشت تعني ثمانية .

(46) الشمد : وهو مصطلح فارسي يطلق على عباءة النساء .

(47) BDA , Tapu Tahrir Defter 282 , s 6

ويوضح القانون بأن على قوافل بغداد أن تدفع رسوم عبور (رسوم طوافية) قدرها ٢ آقجه و٢ منقور عن كل ثلاث حمولات يأتون بها . كما كانت بغداد تزود البصرة بقماش البطانات الأزرق ، وتحصل ١ قطعة عن كل ٢٠ قطعة منه ، في الوقت الذي كانت تحصل ٥ آقجه وهشتي عن كل من[٤٨] محلي منه .

ونص القانون على أنه إذا جاءت سفينة محملة بالسجاد الصغير من نواحي بندر والحويزة وششتر فيحصل ٨ آقجات عن كل سجادة صغيرة . أما الكتان القادم من الدروك وحويزة وششتر ويندر فيحصل ٢ آقجه عن كل ما قيمته ١ بطمان . والنارنج القادم من الجزائر فتحصل ٥ آقجه عن كل ١٠٠ نارنج أما البلح القادم من الجزيرة فيحصل ٤ آقجه عن كل سفينة ، وإذا كانت محملة بالأرز فيحصل ٦ أوقية .

هذا علاوة على القفطان الذي كان يأتي بالسفن من بندر وششتر فكان يحصل ١ عثماني و١ هشتي عن كل قفطان [٤٩].

وكذلك الحال مع السفن المحملة بالسمك والقادمة من الحويزة والجزيرة فيحصل منها ٦ أوقية ، وإذا كانت السفن أكبر حجماً وتحمل أكثر من السفن السابقة الصغيرة ، فيحصل منها ١٦ أوقية ، وإذا لم تكن السفينة مملوءة فتتم المحاسبة على الواقع . كما كان يحصل نصف من عن عروق الخشب القادمة بالسفن من الجزائر والدروك . أما الحصران التي كانت تأتي من الجزيرة وصدر سويب فكانت تحصل ١ حصيرة عن كل ٢٠ حصيرة .

أما صدر سويب فكانت ترسل القصب إلى البصرة وكان يحصل منها ٥ ربطة عن كل ١٠٠ ربطة .

وذكر القانون أنواعاً أخرى من السلع كانت تجلب من الخارج ولم يوضح الجهات التي صدرت منها تلك الشحنات ، واكتفى بالقول بأنها وردت من الخارج

---

(48) المَن : وحدة وزن يختلف مقدارها من مكان لآخر وهي تعادل ثلاثة أو أربعة كيلوات .

(49) BDA , Tapu Tahrir Defter 282 , s 3

ويمكن تحديد ذلك في التالي : يحصل ٢ آقجه و٢ منقور عن كل خمسة وزنات من العنب الذي يحضره أي شخص من الخارج ويقوم ببيعه في سوق البصرة .

كما نص القانون على أنه يحصل ٢ هشتي عن كل جرة كبيرة من الدبس القادم من البحر ، ويحصل ١ هشتي عن الجرة الصغيرة . وأشار القانون إلى تحصيل ١٢ آقجه عن وبر الماعز المغزول القادم من الخارج ، هذا إضافة إلى ٢٨ آقجه فرضت على ألف مثقال من الحرير المغزول القادم من أي جهة [٥٠].

كما نوه إلى أنه يتعين أخذ ٦ آقجه من كل ١٠ سيوف حديد تأتي وتذهب عن طريق البحر ، وأخيراً أوضح بأنه تحصل ٥ بطمان و٢٤ آقجه عن كل سفينة تحمل البطيخ والخيار والبصل من النواحي والأطراف غير البصرة .

أشار القانون إلى الدواب وقال بأنه يتم تحصيل الأعشار عن الخيول والبغال القادمة من مختلف الأطراف والنواحي بعد تسعيرها ، ووضع نصف التسعير على صفاتها والنصف الآخر على قونها ومدى تحملها . واستثنى القانون فئة السباهية أو الخيالة من رسم المبيعات ونص بأنه إذا أشترى أحدهم حصاناً للركوب فلا رسم عليه . أما إذا كان حصاناً أصيلاً فيحصل منه نصف الأعشار[٥١].

---

(50) BDA , Tapu Tahrir Defter 282 , s 6

(51) BDA , Tapu Tahrir Defter 282 , s 5

صادرات البصرة :

لم تكن ولاية البصرة سوقاً استهلاكية فقط لمختلف السلع والبضائع التجارية التي كانت تردها ، وإنما كانت لها صادراتها أيضاً فيوضح القانون بأن البصرة كانت ترسل سفن الزيت الخام أو الشحم ، وكان يحصل عن كل وعاء (برطمان) ٥ آقجة و١ هشتي. كما كان يحصل عن كل وعاء (جالون) من المازو (أو المازي : وهي مادة على شكل حبات البندق تظهر على أغصان شجر البلوط وتخرج من لعاب حشرة معينة يستفاد منها في دباغة الجلود وفي الطب) ٣ عثماني و١ هشتي ، أما وعاء (أو جالون) الطلاء الأحمر فكان يحصل ٢ آقجة و٢ هشتي عن كل وعاء . وكان يحصل أيضاً ٣ عثماني و١ هشتي عن كل ربطة من الكتان . أما صوف الغنم فكان يحصل ١ عن كل ٢٠ منه [٥٢].

وتطرق القانون إلى الضرائب المفروضة على تجارة العبيد والجواري فكانت السلطات العثمانية تتقاضى ٤٨ آقجه عن كل سفينة تتاجر بهم على خارج البصرة [٥٣]، كما كانت تأخذ رسوماً قدرها ٢٠ آقجه من كل من يشتري عبداً أو جارية سواء كان من السود أو البيض [٥٤].

وتحدث القانون عن الحناء وأشار بأنه لا يؤخذ على الحناء القادمة من القرى المجاورة إلى البصرة ، ولكن فرض القانون رسماً على أولئك الذين يتشرونه من القرى ومن البصرة ويذهبون بها فتحصل منهم ٢ آقجه عن كل مّن [٥٥].

فيشير القانون على أن التمور كانت من أهم صادرات البصرة فقد صرح القانون بأنه تحصل ٤ آقجه عن كل ١٠ من التمور التي تنقل من البصرة بواسطة السفن .

---

(52) BDA , Tapu Tahrir Defter 282 , s 1

(53) المصدر السابق ، ص ٥ .

(54) المصدر السابق ، ص٣ .

(55) BDA , Tapu Tahrir Defter 282 , s 5-6

كما تحصل ٢٤ آقجه عن كل سفينة تحمل ملحاً من البصرة وتذهب به إلى الخارج . ويوضح لنا السجل مقدار الدخل الذي كان تجنيه لبصرة من تجار الملح فقد بلغت ١١٦,٦٦٦ أقجة [٥٦].

وتحصل ٢ أقجه عن الكلس ومادة الطين اللتين تذهبان من البصرة . كما أوضح بأنه تحصل ٥ عثماني و١ هشتي عن كل مّن من الصابون القادم من البصرة . كما تحصل ٢٤ آقجه عن كل النيلة إذا وضعت في سفينة لسبب من الأسباب ومضت .

ونحيل القارئ الجداول المرفقة حيث يوضح الجدول رقم (١) لنا أنواع السلع التي كانت ترد ميناء البصرة والضريبة المفروضة عليها . أما الجدول رقم (٢) فيشرح لنا الرسوم المفروضة على السلع التي كانت تمسي في ميناء البصرة ويبين لنا مقدار الضريبة المفروضة عليها .

(56) BDA , Tapu Tahrir Defter 282 , s 12

السلعة	الضريبة المفروضة عليها
الحبوب الكبيرة	٥ بطمان و ٢٤ أقجه عن إحضار الحبوب الكبيرة .
الحبوب الصغيرة	٢ بطمان و٨ أقجه عن الحبوب الصغيرة .
الغلال	٢ بطمان عن كل حمل بعير من رعايا البصرة .
العبيد	٤٨ أقجه عن كل سفينة عبيد وجواري .
البيرامي	٣ أقجه عن كل بيرامي ينقل بالسفن .
بهارات	٨ أقجه عن كل بطان من الأنواع التي تنقل بالسفن .
القطن	٤٨ أقجه عن كل ٩ بطمان ينقل بالسفن .
الجوز واللوز	١٢ عثماني عن كل حمل حمار ، وإذا كان حمل بعير .
والكروم والتين	فيحصل منه ٢٠ عثماني .
الخيوط	٨ أقجه عن كل ما قيمته ١ بطمان من حمل من الخيوط .
الصوف	١ ربطة عن كل ١٥ ربطة .
الزيت الخام	٥ عثماني و ١ هشتي عن كل مَنْ .
الشعير	٢ عثماني و ٢ هشتي عن كل مَنْ .
البلح	١ عثماني عن كل صباطة (صماق) .
القمح والماش	٤٨ أقجه إذا حملت على السفن .
سفينة سمك	٢٤ أقجه .
أرز وشعير	٤ حزمة و ٢٠ أقجه إذا لم يضرب ، و ٤ مَنْ بعد الضرب.
القمح والشعير	٤ أقجه عن كل حمولة قادمة من البر .
الصوف والقمح	٥ عثماني و ١ هشتي عن كل حمولة ، وإذا كانت ناقصة تعسر.
الصمغ	٨ أقجه عن كل مَنْ .
العنزروت	٤ أقجه عن كمَنْ .
الحديد	٢ أقجه عن كمَنْ .
كندكي	٢٤ أقجه عن كل دانك .
القطن	٢٤ أقجه عن كل دانك .
النيلة	٤٨ أقجه .
القماش	٤ أقجه عن كل ٦ .
الدبس	٨ أقجه عن كل قالبين .
الكمون	٢ عثماني و ٢ هشتي عن كل مَنْ .
الحمص	١ مَن عن كل ٢٠ مَنْ .
البرغل	١ مَن عن كل ٢٠ مَنْ .
جلد الجاموس	١ أقجه عن كل ٨ أقجه من ثمن جلد الجاموس أو الثور المدبوغ .

جدول (١) يوضح الرسوم المفروضة على السلع القادمة إلى البصرة

السلعة	الضريبة المفروضة عليها	
	المبيت	عدم المبيت
الدبس	٢٠ آقجه	٢٠ آقجه
العقاقير	٥ آقجه و١ هشتي	٤ آقجه
كندكي وزنانير	١٠ آقجه و٢ هشتي	٨ آقجه
كيس قطن	٤ آقجه	١ عثماني و١ هشتي
الحديد الهندي	٢ آقجه و٢ هشتي	١ عثماني و١ هشتي
السيوف	٥ آقجه و١ هشتي	٤ آقجه
الكتان	١٢ آقجه	٨ آقجه
البلوط والصابون	١ بطمان	–
مشلح (بالطو)	١٢ آقجه	٨ آقجه
الصوف	٨ آقجه	٤ آقجه
الزيت والجوخ	١٢ آقجه	٨ أقجه
الزيت من البر	٢ هشتي	–

جدول (٢) يوضح الرسوم المفروضة على السلع القادمة إلى ميناء البصرة

الخاتمة :

ولو نظرنا في دفتر الإجمالي لمعرفة حقيقة الأرقام التي كانت تصبها تلك التجارة في خزينة الولاية وجدناها بلغت ٢,٩٣٥,٥٥١ آقجه منها قرابة النصف وهي تعادل ١,٣٩٤,٧٩٩ كانت إيرادات البصرة من السفن الكبيرة التي جلبت البضائع من الهند ومن هرمز .

كما أوضح الدفتر بأن إيرادات ميناء شط العرب بلغت ٨,٥٧٣ ، إما إيرادات الضرائب المفروضة على الأمتعة والبضائع القادمة من شط العرب إلى البصرة فقد بلغت ٥٤٧,٢٦٩[٥٧] ، وهذا يبين لنا بصورة قاطعة بأن البرتغاليين لم يحتكروا التجارة ، ولم تفقد البصرة أهميتها التجارية ، وظلت السلع الجارية تنساب إلى ميناء الولاية دون عوائق حقيقية بدليل أن ايراداتها من التجارة الخارجية فقط بلغت نصف ايرادات الولاية تقريباً علماً بأن إجمالي إيرادات ولاية البصرة قد بلغت ٧,٢٠٨,٨٢١ مليون آقجه وهذا ما يوضحه لنا الجدول رقم (٣) المرفق .

المنطقة	الإيراد
نفس البصرة	٢,٩٣٥٠,٥٥١
الشمال	١,٠٢٠,١٠٠
عشار	٥٩٢,٢٠٢
الجنوب	٩٠٧,٤٣٢
اسكله صدر سويب	٦٠,٠٠٠
اسكله قورنه	١٢٠,٠٠٠
صدر سويب	٦٨,٥٠٠
شرش	١٠٠,٠٠٠
قبان	٢٧٥,٦٤٠
زكية	٣٢٧,٨٤٠
القطيف	٨٠١,٥٥٦
الإجمالي	٧,٢٠٨,٨٢١

جدول (٣) يوضح إيرادات ولاية البصرة

(57) المصدر السابق ، ص ١٢-١٣ .

(ترجمة قانون البصرة)

بندر البصرة

الرسوم التي تحصل على الأمتعة الواردة بالسفن من ديار الهند

دستور العمل

بندر البصرة في زمن العرب

هام جداً

تُحصل قطعة واحدة عن كل اثنتي عشرة قطعة من البز الرقيق ومن القماش الناعم ومن سائر أنوزاع الأقمشة الأخرى ، وتُحصل قطعة واحدة عن كل اثنتي عشرة قطعة من الحديد أو من الصلب . وعن كل ربطة من الغلمانية تبلغ المائة عدداً أو زيادة تُحصل واحدة فقط وإذا قل عددها عن المائة لا يُحصل عنها شئ . وإذا كان من نوع القماش ما لا يبلغ اثنتي عشرة يوضع له سعر (يُسعر) حتى وإن بلغ عشرة أو إحدى عشرة ، وعن كل مائة دهينم يُحصل عشرة ونصف دهينم ، وهي تبلغ اثنتين وأربعين آقجه ، حيث تبلغ الأربعون آقجه عشرا " من الهينم" وتبلغ الآقجتان غلمانية .

وعن القرنفل والفلفل والقرفة وجوز الهند وقماش المفروشات والهيل والصندل والعود وحتى عن البنج وسائر البهارات يحصل عشرة دهينم ونصف الدهينم عن كل مائة دهينم ويحصل عن قوافل الشام وحلب وغيرها القادمة إلى البصرة — محملة بالجوخ والصوف والتافتة الشامية والأقمشة المقصبة والحرير المقصب والحرير المنسوج والسجاجيد وكل أنواع القماش باختصار — قطعة واحدة عن كل عشرين قطعة ، ويحصل عن كل مائة قطعة قطعة واحدة من الغلمانية ، وتدخل ضمن مال "الميري" وإذا كان من القماش ما لم يبلغ العشرين أو زاد عن العشرين توضع له قيمة (يُسعر) فتحصل آقجه واحدة عن كل عشرين . وإذا أخذنا بالقيمة فتحصل خمس آقجات عن كل مائة آقجة وآقجة غلمانية واحدة حتى تصير ست آقجات ، وإذا جاءت طائفة العرب البدو بالصابون والدمور (نوع من القماش) والعباءات العربية يُحصل عنها ذهبي واحد عن كل حمل جمل ، كما تؤخذ قطعتان من العباءات العربية الصغيرة .

وعند مجئ قوافل العجم من شيراز و "لار" وغيرهما بسفينة بحرية — التي يقولون عنها مركباً — محملة من البنادر إلى البصرة تؤخذ منهم قطعة واحدة عن كل اثنتي عشرة قطعة من الزنانير وماء الورد وغيرهما من الأنواع الأخرى وإذا لم تبلغ اثنتي عشرة ونقصت عن ذلك يؤخذ بالقيمة فيحصل عشرة ونصف دهينم عن كل مائة حيث تصير اثنتين وأربعين آقجه ، والأربعون اقجه منها تبلغ عشراً "من الدهنيم" والاقجتان منها غلمانية ، وإذا بلغت المائة تُحصل قطعة غلمانية واحدة ، وإذا نقصت عن ذلك لا يحصل شئ .

على الشاهبندر أن يُحصل من كل سفينة حمير متحركة من البصرة إلى الخارج بحسب مقدار ما عليها من التراض مع العمال طبقاً لكل شخص . وإذا كانت السفينة تتحرك وهي خالية فلا يُحصل شئ . وإذا تحركت سفينة وعلى متنها زيت خام أو شحم يُحصل عن كل وعاء (برطمان) خمس اقجات و "هشتي" واحد ويحصل عن كل وعاء (جالون) من المازو ثلاثة عثماني وهشتي واحد . ويحصل ثلاثة عثامنة وهشتي واحد عن كل ربطة من الكتان . وتحصل اقجتان وهشتيان عن كل وعاء (جالون) من الطلاء الأحمر (البوية) . ويحصل واحد عن كل عشرين من صوف الغنم . وتحصل اقجتان عن الجوخ العربي الكبير الذي يقال له المظهر . ويحصل عن الشمط أربع اقجات. ولا يؤخذ شئ من طائفة التجار إذا وصلت أشياء من قبيل الهدايا لعيالهم كالقفاطين والألحفة والخيام .

وكل تاجر يدفع الأعشار في البصرة ، فإذا أخذ صوفاً من البصرة واتجه بها إلى الخارج ، فعليه أن يدفع اثنتين وثلاثين اقجة تسمى "حق البواب" عن كل حمولة ، وكل تاجر من طائفة التجار يحمل صوفاً من حلب أو دمشق أو بغداد أو من أي مكان آخر ويدفع عنها الأعشار ثم يأخذها بالبحر لا يحصل من ماله شئ . أما إذا باع الصوف لغيره يحصل من المشتري ذراع واحد من كل عشرين ذراعاً ، ويؤخذ غلماني واحد عن كل ذراع أيضاً . وإذا لم يبلغ المقدار المطلوب لا يحصل أي غلماني .

الرسوم التي تحصل عن الأنواع
التي تاتي بالسفن من نواحي دوركي والجزائر وبغداد
دستور العمل

التمغة البصرية والوزانية المعروفة باسم "حما" يعني كياتي .

تحصل خمسة بطمانات وأربعة وعشرون آقجة عن إحضار الحبوب الكبيرة غير البلح كالقمح والشعير والأرز والماش والدند وغيرها من الحبوب ، ويحصل بطمانان وثمان آقجات عن الحبوب الصغيرة منها . ويحصل بطمان ونصف البطمان عن حبوب "دورك" الصغيرة ، وتحصل خمسة بطمانات عن سفن بندر ودورك الكبيرة . وتحمل خمسة بطمانات وأربعة وعشرون آقجة عن كل سفينة تحمل البطيخ والخيار والبصل من النواحي والأطراف غير البصرة ، ويحصل من رعايا البصرة الذين يحضرون الغلال ويبيعونها في "سيف" بطمانان عن حمل كل جمل ، وإذا لم يكن هناك جمل يؤخذ بالمحاسبة ، أما فلاحو البصرة الذين يأتون ببضاعتهم لبيعها ، ثم لا يتمكنون من بيعها ويعودون بها إلى منازلهم ، فلا يحصل منهم شئ .

وكل من يذهب بسفينة بنفسه من البصرة إلى النواحي والأطراف تحصل منه أربع آقجات عن كل ستة من البز الرقيق البحريني ، ويحصل عن البز الرقيق متوسط الحال الذي ينقل بالبواخر إلى الجزائر ودوركه وحويزه وششتر وديبول أربع آقجات طبقاً للمحاسبة عن البز الرقيق المصبوغ بالألوان ، وتحصل ثمان وأربعون ىقجة عن النيلة النيل كله الذي ينقله أي شخص بالسفينة من البصرة إلى الأطراف والنواحي وإلى الجزائر وحويزه وششتر وديبول وواسط وغيرها . وكل من يحضر "النيل" من بلاد الهند إلى "نيكسار" فعليه أن يدفع الرسوم عنه ، وعند شرائه والذهاب به يحصل عنه كله أربع وعشرون آقجه . أما من يحضر النيل إلى المدينة ثم يأخذه بعد مدة ويذهب به تحصل منه ثمان وأربعون آقجة . وتحصل ثمان وأربعون آقجه عن السفينة التي تذهب بالعبيد والجواري . وتحصل أربع آقجات عن كل واحد من "البيرامي" الجيد الذي ينقل بالسفينة ، أما العادي منه فيحصل عنه طبقاً للمحاسبة .

وتحصل ثمان آقجات عن كل من (باطمان) من الأنواع التي تنقل بالسفن ، وهي : الزنجبيل والفلفل والصمغ الهندي والقرفة والقرنفل والنبات ربما يقصد "سائر النبات" والسكر . وتحصل ثمان واربعون آقجه عن كل ما قيمته تسعة بطمانات من القطن الذي ينقل بالسفينة . ويحصل عثماني واحد و"هشتي" واحد عن كل "قفطان" يأتي بالسفن من بندر وششتر وغيرهما ، وكذلك الحال بالنسبة للزنانير ، وكذلك الحال بالنسبة "لخات" أيضاً . وتحصل قطعة قماش من كل عشرين قطعة من نسيج الحرير والمحازم اليزدية والثياب اليزدية والملاءات والبز الأصفهاني الأزرق والبز الأصفهاني الأبيض ، وإذا لم يصل العديد إلى العشرين تُسعر وتحصل اربع آقجات عن كل ثمان آقجات .

وتحصل الأعشار عن الخيول والبغال القادمة من الأطراف والنواحي بعد ستعيرها حيث يحسب النصف عن صفاتها والنصف الآخر عن مدى قوتها . وإذا أشترى أحد السباهية حصاناً للركوب ، فلا يدفع رسم المبيعات ، أما إذا كان حصاناً أصيلاً ، فيحصل منه نصف الأعشار ، وتحصل خمسون آقجة عن كل حصان أصيل يأتي عن طريق مشهد أو الحسا أو غيرهما ، ويحصل واحد على عشرين من الشخص الذي يشتريه ، وبعد ذلك لا مانع أمامه من الذهاب به إلى أي مكان يريد ، ويحصل عثماني واحد وهشتي واحد عن كل ضأن يأتي بالباخرة ، وكل من يحضر حصاناً عن طريق الصحراء ولا يبيعه لا يحصل منه شئ .

وإذا أحضر أحد عبداً وجارية ولم يبعهما بل أخذهما ومضى ، لا يحصل منه شئ ، وإذا أحضر أحد ثوراً وبقرة وباعهما في السوق يحصل من البائع اثنتا عشرة آقجة، وإذا لم يبعه ، لا يحصل منه شئ ، وإذا بيع في السوق ضأن قادم من "خفاجه" تحصل عنه آقجتان ، وإذا أحضر أحد جاموسة وباعها تحصل منه عشرون آقجة . وتحصل ثمان آقجات . وإذا أحضر أحد جاموسة وباعها تحصل منه عشرون آقجة ، وتحصل ثمان آقجات عن كل (سجادة صغيرة ، ماعز) تأتي بالباخرة من نواحي بندر أو حويزة أو ششتر . وتحصل أربع آقجات عن كل من (بطمان) إذا جاء عن طريق الصحراء.

ويحصل اثنتا عشرة عثماني عن كل حمار من الجوز واللوز المر والكروم والتين والجكوك [٥٨]. وإذا كان حمل بعير يحصل منه عشرون عثمانياً . وتحصل آقجتان عن كل ما قيمته بطمان واحد من الكتان القادم من دورك وحويزة وششتر وبندر وغيرها . وتحصل ثمان آقجات عن كل ما قيمته بطمان واحد من حمل الخيوط (الحبال) . وتحصل "ربطة" من الصوف عن كل خمس عشرة "ربطة" ويحصل خمسة عثامنة وهشتي واحد عن كل من (بطمان) من الزيت الخام وبذور الزيت ، ويحصل عن كل من بطمان) من الشعير عثمانيان وهشتيان . ويحصل عثماني واحد عن كل صباطة (صماق) من البلح، وإذا أدى الشخص ما عليه من رسوم ثم أخذه إلى مكان آخر ومضى ، فلا يحصل منه شئ . وإذا اشتراه شخص آخر وأراد أن يذهب به إلى مكان آخر ، فعليه أن يدفع آقجه واحدة عن كل صماق.

وإذا أشترى أحد قمحا وشعيرا وماشا وبلحا وبلوطا وجاء به على ظهر سفينة يحصل عن كل سفينة ثمان وأربعون آقجة ، وتحصل خمس آقجات عن كل مائة من النارج القادم من الجزائر . ويحصل خمسة من المن (البطمان) من نوع السمك وأربع وعشرون ىقجة عن كل سفينة سمك . ولا يدفع شيئاً كل من يأتي من "سيف" ويشتري أزرا . أما إذا أشترى أرزا شعيرا (أي قبل أن يضرب) ، فيدفع عن كل كومة أربع حزم وعشرين آقجه ، وإذا اشترى أحد ارزا شعيرا من "سيف" وضربه فأصبح أرزا ، ثم حمله في باخرة وأخذه وذهب به ، فعليه أن يدفع أربعة (بطمان) من الأرز ولا يدفع شيئاً آخر، وإذا أحضر أحد أرزا أو قمحا أو ماشا بالباخرة من قرى البصرة وجزائرها ، ويدفع اثنين من المن (البطمان) من كل نوع .

ولا يؤخذ شئ عن الحناء التي تأتي من القرى المذكورة إلى البصرة . أما الذين يشترون الحناء من القرى ومن البصرة ويذهبون بها تحصل منهم آقجتان عن كل من (بطمان) ويحصل خمسة بطمانات وأربع وعشرون آقجة عن كل سفينة تحمل ملحا من البصرة وتذهب به إلى الخارج . وتحصل أربع آقجات عن كل عشرة من المن (البطمان)

---

(58) الجكوك : لم أقف على المقصود بها .

من البلح الذي ينقل بالباخرة محملا من البصرة ، وتحصل أربع آقجات عن كل حمولة من القمح والشعير وغيرهما تأتي بالبر .

وإذا جاء الصوف والقمح يحصل عن كل حمولة خمسة عثامنة وهشتي واحد . وإذا كانت الحمولة ناقصة يحصل عنها طبقاً لتسعيرها . وتحصل خمسة عثامنة وهشتي واحد عن كل من (بطمان) من الصابون القادم من البصرة . وتحصل ثمان آقجات عن كل من (بطمان) من الصمغ . وتحصل أربع آقجات عن كل من (بطمان) من "أبو فروة" الذي يقولون عنه ذو اللحية الضخمة وتحصل أربع آقجات عن كل من (بطمان) من العنزروت. وتحصل آقجتين عن كل من بطمان) من الحديد . وتحصل ست آقجات عن كل عشرة من السيوف الحديد التي يقولون عنها "انكاره"[٥٩] والتي تأتي وتذهب عن طريق البحر . وتحصل آقجتان من كل فلاع عن الكلس ومادة الطين اللتين تذهبان من البصرة . وتحصل أربع آقجتان من كل فلاع عن الكلس ومادة اللتين تذهبان من البصرة . وتحصل أربع آقجات عن كل خمس عشرة من الحصير القادم من الجزائر ، والقادم بطريق البحر يدفع رسوم البيع في نكسار (؟) [٦٠].

وتحصل أربع وعشرون آقجه عن كل التيل إذا وضع في سفينة لسبب من الأسباب ومضى . وإذا كان ذلك من الكندكى تحصل عن كل دانكر[٦١] أربع وعشرون آقجه ، وإذا كان من القطن يحصل عن كل دانك أربع وعشرون آقجه . أما ما يحضر إلى البصرة ويمكث فيها فترة من الزمن ثم يخرج منها مرة أخرى فيحصل ثمان وأربعون آقجه عن كل التيل ، ويحصل ثمان وأربعون آقجه عن كل دانك من القطن ، وتحصل أربع آقجات عن كل ستة من القماش . ويحصل ثمان وأربعون آقجه عن كل دانك من القطن ، وتحصل أربع آقجات عن كل ستة من القماش . ويحصل ثمان وعشرون آقجه

---

(59) أنكاره : أي التقليدي . أنظر : J. Redhose , Turkish and English Lexicon , p227

(60) نكسار : لم أقف على المقصود بها .

(61) دانك (دانق) : وهي وحدة وزن قديمة تعادل سدس الدرهم . أنظر :شمس الدين سامي ، قاموس تركي ، ص٦٠٠ ، J. Redhose , Turkish and English Lexicon , p885

عن كل ألف مثقال من الحرير المغزول القادم من أي جهة ، وتحصل ثمان وعشرون آقجه عن كل ألف مثقال من الحرير المغزول القادم من أي جهة ، وتحصل ثمان آقجات عن كل من (بطمان) من المراجل الضيقة التي تأتي من الجزائر . وتحصل ثمان آقجات عن كل قالبين من الدبس (بكمز) .

وتحصل قطعة عن كل عشرين قطعة من قماش البطانات الأزرق القادم من بغداد، وتحصل خمس آقجات وهشتي واحد أيضاً عن كل من (بطمان) محلي منه ويحصل عثمانيان وهشتيان عن كل من (بطمان) من الكمون . ويحصل من (بطمان) واحد عن كل عشرين منا (بطمانا) من الحمص . ويسعر البرغل حسب قيمته ويحصل واحد "من المن" عن كل عشرين "منا" ويحصل عثمانيان عن كل من (بطمان) كما مضى إذا كان ذاهبا من الخارج ، وتحصل آقجه واحد عن كل ثمان آقجات من ثمن جلد الجاموس المدبوغ أو جلد الثور . ويحصل اثنتان وسبعون آقجه عن كل معدن قادم من الخارج كما مضى . وإذا لم يكتمل المعدن يسعر حسب قيمته ويحصل بناء على ذلك .

دستور العمل

السفن القادمة على سوق القمح

إذا سرقت التركة أو الأقمشة من "سيف" في الفترة من وقت النوبة إلى نوبة الصباح عند نهر خورشيد ، فطبقاً لحدود الشريعة المشهورة في "سيف" التي تطبق فيها الطوافية والضريبة ، يعلن الشخص الطواف عن الأشياء التي سرقت أيا كان مقدارها بعد أن يحلف صاحب المال اليمين تحصل أربعون آقجه عن الحبوب والأشياء البسيطة التي يقال عنها دبس سواء كانت في صرة أو في وعاء أو في صومعة إذا مكثت الليل في "سيف" وإذا لم تمكث الليل فيها ، يحصل منها عشرون آقجه ، ويحصل خمس آقجات وهشتي واحد عن كل عشرة بطمانات من العقاقير التي تمكث الليل في "سيف" وإذا لم تكف ، يحصل أربع آقجات عن كل عشرة بطمانات . ويشكل كل ثلاثمائة كندكي ربطة واحدة، فإذا باتت في "سيف" يحصل عن كل ربطة عشرة آقجات وهشتيان ، وإذا لم تكف ، يحصل عن كل ربطة ثمان آقجات ، وتحصل عشر آقجات وهشتيان عن كل ربطة من الزنانير الخاصة التي تمكث في "سيف" وإذا لم تكف ، تحصل ثمان آقجات ، وكذلك الوضع بالنسبة لكل ربطة تتكون من مائة وخمسين قطعة .

وتحصل أربع آقجات عن كل كيس من أكياس القطن التي تمكث في "سيف" وإذا لم تكف يحصل عثماني واحد وهشتي واحد . وكذلك الحال بالنسبة لقطعة التيل أيضاً .

وتحصل ىقجتان وهشتيان عن كل عشرة بطمانات من الحديد الهندي إذا مكث في "سيف" وإذا لم يكف يحصل عثماني واحد وهشتي واحد ، ويحصل خمس آقجات وهشتي واحد عن كل عشرة بطمانات من السيوف (الحديد) إذا مكثت في "سيف" وإذا لم تكف يحصل اربع آقجات ، ويحصل أربع آقجات عن كل ربطة صلب، ويحصل اثنتا عشرة آقجة عن كل عشرين منا (بطمانا) من الكتان الذي يأتي من نواحي البصرة إذا مكث في "سيف" وإذا لم يكف يحصل ثمان آقجات . ويحصل بطمان

واحد عن كل حزمة (ربطة) من البلوط إذا مكث في "سيف" . وإذا لم يكف ، لا يحصل شئ . ونفس الوضع بالنسبة للصابون كذلك .

ويحصل اثنتا عشرة آقجه عن كل ربطة من البلاطي إذا مكثت في "سيف" وإذا لم يكف يحصل ثمان آقجات . ويحصل عن الصوف الذي يمكث في "سيف" ثمان آقجات وإذا لم يكف يحصل اربع آقجات . ويحصل بطمان واحد عن كل حزمة من عروق الخشب أو من القمح أو من الشعير أو من الأرز وغيرها إذا قدمت إلى "سيف" . ولا يدفع صاحب عروق الخشب التي تأتي بالباخرة من الأطراف من أجل الطوافية ، إذا باع ما اعتاد أن يدفع عنه الرسوم المقررة ، أما إذا خرج بالسفينة على الخارج بعد أن ترك مراسي "سيف" وصعد بالماء ووضعه ومضئ فيحصل منه بطمان واحد طوافيه عن كل حزمة (ربطة) . وإذا أتت طائفة معاوية[٦٢] بالبلح ودفعت عنه الرسوم ، فليس عليها أن تدفع شيئاً لأي جهة . أما إذا ذهبت بالصلصال ونزلت إلى الماء وتحركت إلى الخارج، فيحصل هشتى واحد عن كل حصة .

ويحصل اثنتا عشرة آقجه عن ما قيمته عشرين بطمانا من الزيت الخام ومن زيت المصابيح (البرافين) إذا مكث في "سيف" وإذا لم يكف ، يحصل ثمان آقجات ، وإذا تردد الجوخ على "سيف" ذهابا وإيابا يحصل عن الربطة منه التي تبلغ خمسين أو ستين ذراعا اثنتا عشرة آقجه إذا مكث في "سيف" وإذا لم تكف وخرج ثم ذهب يحصل عنه ثمان آقجات .

وتحصل اثنتا عشرة آقجه عن كل مائة قوس يرد بالسفن من شيراز ومن غيرها إذا مكث في "سيف" وإذا لم يكف تحصل ثمان آقجات ، وتحصل أربع آقجات عن السفينة القادمة من الجزائر محملة بالبلح ، وإذا كانت محملة بالأرز ، يحصل ست أوقيات ، وتحصل أوقية واحدة من كل نوع من الأنواع المحملة عن طريق البر كالقمح والصوف والقطن وغيرها ، وإذا جاء الزيت محملاً عن طريق البر ومكث في "سيف" يحصل هشيتان عن كل وعاء ، وإذا لم يكف ، لا يحصل شئ .

---

(62) طائفة معاوية : لم اقف على ترجمة لهم .

ويحصل بطمان واحد عن كل حزمة (كومة) تأتي عن طريق الصحراء وتحصل اثنتا عشرة آقجة عن وبر الماعز المغزول والحب القادم "من الخارج" وتحصل خمس ربطات عن كل مائة ربطة من القصب القادم من صدر سويب وغيرها . وتحصل ست عشرة آقجة عن كل مركب كبير يغادر محملاً بالخيول ، ولا يحصل شئ قط عن المركب المحل بالحمير أو المركب الفراغ ، وإذا أخذت سفينة النولون يحصل منها ست وسبعون آقجة ، وتحصل ثمان آقجات عن دانق من عروق الخشب إذا حمل على ظهر حمار .

وتحصل ست أوقيات من السمك عن كل باخرة قادمة من حويزة والجزائر محملة بالسمك وتحصل سمكة واحدة عن كل مائة تأتي عن طريق البحر . وتحصل ست عشرة آقجة عن السمك الذي تحمله سفينة كبيرة مملوءة أكثر من السفن الصغيرة ، وإذا لم تكن السفينة مملوءة ، تتم المحاسبة "على الواقع" .

وتحصل أربع آقجات عن متجر في "سيف" ويحصل هشتيان من كل حصة من طين الصلصال . وتحمل ست عشرة آقجات عن السفينة الكبيرة القادمة التي تحمل الصلصال عن السفينة الصغيرة . وإيجار السفينة يحسب على العامل (أي من يتولى أمر السفينة) ، وتحصل حصيرة واحدة عن كل عشرين حصيرة تأتي بالسفن من الجزائر أو من سويب .

ويحصل هشتيان عن كل جرة (إناء) كبيرة من الدبس القادم من البحر ، ويحصل عن الجرة الصغيرة هشتي واحد . ويحصل هشتيان عن كل حصة (كمية) من البلح القادم من القطيف أو "برين" ويحصل بطمان واحد عن كل ربطة من الخشب من كل مرقم (مصلح) يشتري عروقاً من الخشب ثم تمكث ليلة أو سنة حتى يبيعها .

دستور العمل

البوابية (البوابة)

كيس من القطن قطعة من النيل مائة ربطة من عروق الخشب

عثماني واحد ومنقور واحد عثماني واحد ومنقور واحد الذي يقولون له قطة ثلاثة عثامنة ومنقوران

ثلاثمائة من الكندكي مائتان من الزنانير من أسباب التجار

ثلاثة عثامنة ومنقوران عثمانيان ومنقوران

يحصل ثلاثة عشر عثامنة عن المأكولات والملبوسات وما إليها المتعلقة بالتجار على ظهر هذه السفينة .

عقاقير :

عن كل عشرة من (بطمان) عثماني واحد ومنقور واحد عن كل وعاء زيت مصابيح يحصل آقجتان عن كل عشرة بطمانات من الزيت منقوران القادم إلى البصرة والخارج منها .

يحصل عثماني واحد ومنقور واحد عن كل حمل دقيق قادم من بلاد العجم أو غيرها يحصل عثماني واحد ومنقور واحد عن كل حمل قادم من بلاد العجم من البندق والتوت والتين والزبيب والمشمش وغيرها . ويحصل نصف من (بطمان) عن عروق الخشب القادم بالسفينة من الجزائر ودورك وغيرها . وتحصل أربع آقجات عن كل سفينة بلح قادمة من الجزائر .

وتحصل سمكة واحدة عن كل مائة سمكة قادمة من البحر ، ويحصل وزن من السمك عن كل سفينة من سفن السمك القادمة من الجزائر وحويزه والتي تمكث "في البصرة" وتحصل اقجتان عن كل سفينة محملة بالحطب ، ويحصل عثماني واحد شاملاً

عن كل ضمان لأي سفينة وتحصل مجموعة من الذخيرة "بارود" عن كل سفينة ذخائر . وتحصل حزمة من القصب عن كل مائة حزمة ، ويحصل اثنتا عشر عثماني عن كل حمل حطب ، ويحصل عثمانيان ومنقوران عن كل ربطة من عروق الخشب التي يشتريها هذا الشعب من "سيف" ثم يدخلون بها . ويحصل عثماني واحد ومنقور واحد عن كل مائة من الكندكي والقماش والبز الذي يشتريه أي شخص من البصرة ، ولا يحصل شئ عن عروق الخشب التي تأتي من الخارج إلى مزارع ولاية البصرة .

وتحصل ست أوقيات من البلح وست أوقيات من الشعير من كل مزرعة من مزارع القرى . ويحصل اثنان من الفوسه عن كل نوع من الفاكهة . ويحصل بطمان واحد عن الزيت الذي يشتريه المحتكرون . وتحصل جرة واحدة عن كل مائة جرة . ويحصل بطمان واحد عن كل كمية من الدبس القادم من البحر . وتحصل قطعة من الصوف عن كل مائة قطعة . وتحصل ست أوقيات عن كل حزمة من القطن أو الشعير أو القمح القادم من بلاد العجم بالفسن إذا وصل عدد الحزم إلى ثمان حزم . وإذا زاد عدد الحزم عن ثمان يحصل أربعة بطمانات عن كل سفينة . ويحصل منقوران عن كل بطمان من خيوط الصوف الآتية من بلاد العجم .